الأمم المتحدة

A/HRC/18/40

الجمعية العامة

Distr.: General
22 August 2011
Arabic
Original: English

**مجلس حقوق الإنسان**

**الدورة الثامنة عشرة**

البند ٤ من جدول الأعمال

**حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها**

# تقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، السيد محمد شندي عثمان

موجز

يُقدّم الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٧/١٥ الذي قرر بموجبه تمديد ولاية الخبير المستقل وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ٨٢/٢٠٠٥ وقرارات المجلس ٣٤/٦ و٣٥/٦ و١٦/٧ و١٧/٩، وقرار المجلس ١١٧/١٤. ويشمل هذا التقرير الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١.

(A) GE.11-15539 140911 150911

الرجاء إعادة الاستعمال

# المحتويات


| الفصل | | الفقرات | الصفحة |
|---|---|---|---|
| أولاً – | مقدمة | ١-٤ | ٣ |
| ثانياً – | التطورات الرئيسية في السودان | ٥-١٤ | ٣ |
| ثالثاً – | شمال السودان | ١٥-٢٥ | ٥ |
| رابعاً – | المناطق ذات الصفة الانتقالية | ٢٦-٤٢ | ٨ |
| خامساً – | جنوب السودان | ٤٣-٤٨ | ١٢ |
| سادساً – | دارفور | ٤٩-٥٦ | ١٤ |
| سابعاً – | الخلاصة | ٥٧-٦٠ | ١٧ |
| ثامناً – | التوصيات | ٦١-٨٧ | ١٨ |

## أولاً – مقدمة

١- أنشأ مجلس حقوق الإنسان ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان بموجب قراره ١٠/١١. كما قرر المجلس أن يضطلع الخبير المستقل بولاية ومسؤوليات المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان وفقاً لما ورد سابقاً في قرارات المجلس ٣٤/٦ و٣٥/٦ و١٦/٧ و١٧/٩، وقرر المجلس تمديد ولاية الخبير المستقل لفترة سنة واحدة وطلب منه تقديم تقرير إلى المجلس في دورته الثامنة عشرة.

٢- ويشمل هذا التقرير الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وامتثالاً لمدونة قواعد سلوك المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة التابعة للمجلس، تم إطلاع حكومة السودان وحكومة جنوب السودان على مسودة هذا التقرير بغية منحهما فرصة للتعليق على ملاحظات واستنتاجات الخبير المستقل.

٣- ويستند التقرير إلى المعلومات التي أُتيحت للخبير المستقل خلال زيارته للسودان في الفترة من ٦ إلى ١٣ آذار/مارس ٢٠١١، ومن ٣١ أيار/مايو إلى ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، فضلاً عن المعلومات التي تلقاها من حكومة السودان، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، ومن مصادر أخرى تشمل وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة العاملة في السودان.

٤- ويود الخبير المستقل توجيه الشكر إلى حكومة السودان وحكومة جنوب السودان وبعثة الأمم المتحدة في السودان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور ووكالات الأمم المتحدة العاملة في السودان والبعثات الدبلوماسية ومنظمات المجتمع المدني على تعاونهم والمساعدة القيّمة التي قدموها.

## ثانياً – التطورات الرئيسية في السودان

٥- لقد تم في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وفقاً لما هو مقرر بموجب اتفاق السلام الشامل، تنظيم الاستفتاء التاريخي على تقرير مصير جنوب السودان. وقبل تنظيم ذلك الاستفتاء، أدلى مسؤولون حكوميون بعدد من التصريحات التحريضية بشأن مصير الجنوبيين في الشمال في حالة تصويتهم لصالح الانفصال. ونتيجة لذلك، نزح الآلاف منهم إلى الجنوب خوفاً من تعرضهم للاستهداف. ومع ذلك، وعدت الحكومة قبل أسبوع من تنظيم الاستفتاء بمواصلة الإسهام في تنمية جنوب السودان إذا قرر الانفصال وإنشاء دولة جديدة.

٦- وفي ٢ شباط/فبراير ٢٠١١، أعلنت مفوضية الاستفتاء النتائج الرسمية التي أكدت تصويت أكثر من ٩٨ في المائة من الناخبين لصالح الانفصال. وفي اليوم نفسه، أصدر الرئيس السوداني مرسوماً يؤكد قبول حكومته لتلك النتائج. وبالرغم من اندلاع عمليات عنف في

المناطق الحدودية خلال فترة التصويت، كانت العملية سلمية بشكل عام واعترف المجتمع الدولي بحريتها ومصداقيتها، واعتبر أنها تعكس بصدق إرادة مواطني جنوب السودان.

٧- وعقب الاستفتاء، أدت موجة السخط العام ضد عدد من الحكومات في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا إلى تشجيع الطلاب والناشطين السياسيين والجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان إلى المطالبة بإصلاحات سياسية وتشكيل حكومة في الخرطوم تشمل كافة القوى السياسية. وقد تصدت الشرطة السودانية وقوات الأمن للمظاهرات. وجرى اعتقال أكثر من ٧٠ شخصاً بينهم صحفيين ومعارضين، وتعرض بعضهم لإصابات أثناء عملية الاحتجاجات. وأُطلق سراح الكثيرين منهم دون توجيه اتهامات. ومع ذلك، بقي عدد غير معلوم قيد الاحتجاز لفترة بعد انتهاء الاحتجاجات. ووفقاً لتقارير الأمم المتحدة، تعرض بعض المحتجزين للتعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة أثناء الاحتجاز.

٨- وفي حين شكل الاستفتاء حدثاً هاماً في إطار تنفيذ اتفاق السلام الشامل، لم يحقق أي من طرفي الاتفاق تقدماً كبيراً في تسوية المسائل العالقة المتبقية، بما في ذلك الاستفتاء على منطقة أبيي وترسيم الحدود وترتيبات المواطنة وتقسيم الثروة والديون بين الطرفين والترتيبات الأمنية. وكان من المقرر تنظيم استفتاء منطقة أبيي بالتزامن مع الاستفتاء على تقرير مصير جنوب السودان لتحديد ما إذا كانت هذه المنطقة ستنضم إلى الجنوب أم تبقى مع الشمال. وتم تأجيل الاستفتاء نظراً لعدم اتفاق الطرفين بشأن مسائل أساسية مثل تحديد الأشخاص الذين يحق لهم التصويت، وتشكيل مفوضية الاستفتاء. وتسبب تأجيل التصويت في تصاعد عمليات العنف بين مختلف المجموعات الإثنية في المنطقة، وبين القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان، مما أدى إلى قيام القوات المسلحة السودانية باحتلال أبيي في أيار/مايو ونزوح جميع سكان المدينة.

٩- كما اندلعت عمليات عنف في ولاية جنوب كردفان الهامة بين القوات المسلحة والحركة الشعبية، قطاع الشمال، وذلك بعد الانتخابات المتنازع عليها بشأن اختيار والي الولاية في بداية أيار/مايو ٢٠١١. وتدهور الوضع بشكل كبير مع قيام القوات المسلحة بعمليات قصف جوي لمواقع الجيش الشعبي حول مدينة كادوقلي عاصمة الولاية. وتسببت العمليات العدائية في نزوح أكثر من ٠٠٠ ٧٣ نسمة. وما زالت القوات المسلحة تمنع وصول المعونات الإنسانية إلى المناطق المتأثرة بعمليات العنف، بذريعة الشواغل الأمنية.

١٠- وأدت عمليات العنف فيما بين القبائل في جنوب السودان إلى مقتل مئات المدنيين منذ انتهاء الاستفتاء. علاوة على أن القتال اشتدت ضراوته بين الجيش الشعبي والمليشيات المتمردة في ولاية جونقلي والوحدة وأعالي النيل، مما أدى إلى مقتل المئات ونزوح أكثر من ٠٠٠ ٣٠ مدني. ومن المتوقع أن تزداد التهديدات الخطيرة التي لا تزال تواجه المواطنين.

١١- ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، استمر تدهور الوضع الأمني في دارفور بسبب شدة القتال بين القوات المسلحة الحكومية والجماعات المسلحة. وتعرض كثير من المدنيين

للتشريد بسبب القتال. ولم تتمكن قوات العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة من الوصول إلى العديد من المناطق المتأثرة بالقتال، بالرغم من ولايتها المتمثلة في حماية المدنيين المعرضين للخطر. وتسببت السلطات الحكومية والمتمردون مراراً في إعاقة قيام قوات حفظ السلام والوكالات الإنسانية بتقديم المعونة إلى المجموعات الضعيفة المتأثرة.

١٢- وقد تم استعراض حالة السودان في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان في أيار/مايو ٢٠١١. وثمة تطورات إيجابية لوحظت في العرض المقدم من الحكومة شملت تنفيذ الجوانب الرئيسية من اتفاق السلام الشامل لعام ٢٠٠٥ مثل إجراء الانتخابات العامة في عام ٢٠١٠، ونجاح الاستفتاء على مصير جنوب السودان. وبالرغم من هذه الإنجازات، أثارت الوفود عدداً من الشواغل والمسائل أثناء عملية الاستعراض، بما في ذلك استمرار تطبيق القوانين التمييزية ضد المرأة، والعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس (السائد في مناطق النزاع في دارفور وجنوب السودان)، والرقابة المفروضة على الإعلام، والاعتقال التعسفي للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين. وتم اقتراح أكثر من ١٦٠ توصية لاعتمادها من جانب حكومة السودان تتراوح من إنشاء مفوضية وطنية لحقوق الإنسان، وفقاً لمبادئ باريس، إلى إصلاح جهاز الأمن والمخابرات الوطني التابع للدولة.

١٣- وعلقت حكومة السودان عمل منتديات حقوق الإنسان في الخرطوم ودارفور، التي كانت بمثابة آلية مفيدة لتبادل المعلومات والحوار بشأن حقوق الإنسان بين الحكومة والأمم المتحدة والشركاء الدوليين. ولم تُعقد تلك المنتديات منذ التقرير السابق للخبير المستقل إلى مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. وذكرت الحكومة أنها بصدد تقييم فعالية المنتديات كوسيلة للحوار البناء، وأعربت عن أملها في استئنافها قريباً. وفي دارفور، تم الترحيب بإنشاء منتديات فرعية لحقوق الإنسان في شمال وغرب دارفور كخطوة إيجابية نحو التعاون بين العملية المختلطة والسلطات المحلية، بيد أن المنتدى الفرعي لغرب دارفور هو وحده الذي عمل بنجاح، في حين تم مراراً تعليق عمل منتدى شمال دارفور.

١٤- وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أطلقت الأمم المتحدة، بالتعاون مع السلك الدبلوماسي والمجتمع المدني، منتدى لحقوق الإنسان في جنوب السودان. وسيعكف هذا المنتدى على تحديد استراتيجيات التصدي للتحديات المتصلة بحقوق الإنسان في جنوب السودان، بما في ذلك الدعوة وتقديم الدعم لأنشطة بناء القدرات. وطلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١١/١٠، الذي أنشأ ولاية الخبير المستقل، أن يشارك المكلف بالولاية في المنتديات المتعلقة بحقوق الإنسان في السودان.

## ثالثاً - شمال السودان

١٥- لقد حقق السودان بعض التقدم الجدير بالملاحظة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك دعم الحقوق والحريات السياسية أثناء الاستفتاء على تقرير مصير جنوب

السودان. وبالرغم من أن الفترة السابقة للتسجيل قد شهدت إلقاء خطب سياسية تهديدية وتصريحات تحريضية من جانب مسؤولين في حزب المؤتمر الوطني الحاكم ضد الجنوبيين الذين يعيشون في الشمال، فإن عملية الاستفتاء لقيت بشكل عام استحسان المجتمع الدولي بوصفها إنجازاً كبيراً. وبذلت كلاً من حكومة السودان وحكومة جنوب السودان جهوداً جبارة لضمان أن تكون عملية الاستفتاء، التي تمت الموافقة على نتائجها، سلمية وتتسم بالمصداقية. كما باتت حكومة السودان تتعامل بصورة أوسع مع مؤسسات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، وشاركت بفعالية في عملية الاستعراض الدوري الشامل التي جرت في أيار/مايو ٢٠١١.

١٦- وبالرغم من الإنجازات المذكورة آنفاً، لا يزال السودان يواجه تحديات كبيرة في مجال حقوق الإنسان من حيث كفالة الحقوق الأساسية، وبخاصة حق الفرد في الحرية والأمن، والحق في حرية التعبير، وفعالية إقامة العدل. ولا تزال الحكومة متمسكة بإتاحة المزيد من المجال السياسي للإعمال التام لحقوق الإنسان. وبالرغم من حسن النوايا الذي صاحب نجاح عملية الاستفتاء على مصير جنوب السودان، لا يوجد حوار هادف ومنتظم بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

١٧- وكانت حالات الاعتقال التعسفي من قِبل جهاز الأمن والمخابرات الوطني من الشواغل الرئيسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولا يزال الجهاز يعتقل ويحتجز الأشخاص لفترات طويلة دون توجيه اتهامات ويحرمهم أحياناً حتى من الزيارات الأسرية. وثمة ادعاءات بشأن ممارسة الحبس الانفرادي والتعذيب وغير ذلك من ضروب إساءة معاملة المحتجزين على أيدي أفراد الجهاز. وخلال الزيارتين اللتين قام بهما الخبير المستقل إلى السودان في الفترة المشمولة بالتقرير، رُفضت طلباته المتكررة لمقابلة المدير العام لجهاز الأمن والمخابرات.

١٨- وخلال الفترة من نهاية تشرين الأول/أكتوبر وبداية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، اعتقل جهاز الأمن والمخابرات الوطني مجموعة من الناشطين في مجال حقوق الإنسان من دارفور يعملون في محطة إذاعية (دبنغا)، وتم وضعهم في الحبس الانفرادي. ولم توجه اتهامات إلى المحتجزين ولم يحصلوا على محام أو فرصة للاعتراض على قانونية احتجازهم. وأُفرج عن تسعة منهم في الفترة بين ١٣ و٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ وبقي خمسة رهن الاحتجاز. وأخبر أحد المفرج عنهم مراقبي حقوق الإنسان بأنه تعرض للضرب من قِبل أفراد جهاز الأمن خلال جلسات الاستجواب. وفي ١٣ شباط/فبراير، أُعيد اعتقال أربعة من الناشطين، بينما يخضع ستة آخرون للمحاكمة على عدد من الجرائم بموجب قانون العقوبات لعام ١٩٩١، منها ثلاث جرائم يُعاقب عليها بالإعدام.

١٩- وعقب المظاهرات التي جرى تنظيمها في الخرطوم ومناطق أخرى من شمال السودان في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وثّقت بعثة الأمم المتحدة في السودان أكثر من ١٠٠ عملية اعتقال من قِبل جهاز الأمن والمخابرات الوطني، وتم الإفراج عن غالبية المحتجزين في اليوم نفسه. ومع ذلك، بقي أكثر من ٣٠ محتجزاً رهن الاحتجاز حتى نهاية شباط/فبراير دون أن

توجه إليهم اتهامات. وذكر الكثيرون منهم أنهم تعرضوا لمعاملة سيئة أثناء احتجازهم لدى جهاز الأمن. وخلال الفترة نفسها، وقعت العديد من الاعتقالات التي استهدفت صحفيين وأشخاص آخرين يعملون في وسائل الإعلام. واعتقلت الشرطة ستة صحفيين يعملون في صحف محلية وصحفي آخر يعمل مراسلاً لشبكة إعلامية أجنبية. وحدثت في ٢ شباط/فبراير موجة ثانية من الاعتقالات، حيث اعتقل جهاز الأمن والمخابرات ثمانية صحفيين وتسعة موظفين يعملون لصحيفة ذات صلة بالحزب الشيوعي السوداني. وتم الإفراج عن غالبية المعتقلين، إلا أن بعضهم بقي رهن الاحتجاز لفترة طويلة.

٢٠- وفي منتصف كانون الثاني/يناير ٢٠١١، اعتقل جهاز الأمن والمخابرات الدكتور حسن الترابي، زعيم حزب المؤتمر الشعبي المعارض، مع تسعة من أعضاء الحزب. وجاءت تلك الاعتقالات عقب تصريحاته بأن الحكومة قد تواجه انتفاضة شعبية على غرار ما تشهده بعض البلدان العربية إذا استمرت في مقاومة الدعوة إلى إجراء إصلاحات سياسية. وتم الإفراج عن هؤلاء الأشخاص العشرة في أيار/مايو دون أن توجه إليهم اتهامات على الإطلاق.

٢١- وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اعتقل جهاز الأمن والمخابرات الوطني رجلاً في الستين من العمر لمشاركته في تنظيم مظاهرة في الخرطوم لمجموعة نسائية تطالب بوضع حد لاستخدام قوانين النظام العام بصورة تمييزية. ووضع الرجل في الحبس الانفرادي ولم يُمنح حق الاتصال بمحام أو بأقاربه قبل الإفراج عنه.

٢٢- وتم تقييد حرية التعبير وحرية التجمع طوال الفترة المشمولة بالتقرير. ووردت تقارير من عدة شبكات إعلامية، ومنظمات غير الحكومية، ومدافعين عن حقوق الإنسان بشأن تزايد عمليات التحرش والرقابة، ولا سيما من جانب جهاز الأمن والمخابرات الوطني. فعلى سبيل المثال، قام وكلاء الجهاز في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ باقتحام مكاتب اثنتين من الصحف التي تصدر في الخرطوم هما أجراس الحرية والصحافة، وطلبوا من المحررين عدم توزيع الطبعات اليومية للصحيفتين دون موافقة الجهاز، مما أدى إلى وقف عملهما لمدة يومين. وتم في يومي ٢٢ و٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إيقاف صحيفة أخرى هي *Khartoum Monitor* التي تصدر في الخرطوم بسبب نشر مقال بعنوان "الدين وفيروس نقص المناعة البشرية".

٢٣- وأُبلغ الخبير المستقل أثناء الزيارة الأولى التي قام بها إلى السودان بأن وزارة العدل عينت مدعياً عاماً خاصاً لمراقبة عمليات الاحتجاز التي ينفذها جهاز الأمن والمخابرات الوطني. ومع ذلك، لا يزال الخبير المستقل يشعر بالقلق إزاء ما يتمتع به جهاز الأمن من سلطات تقديرية واسعة. وأشار إلى انعدام الرقابة القضائية على عمليات الاعتقال والاحتجاز، وإلى الإطار القانوني الراهن لجهاز الأمن الذي لا يتضمن مبادئ حقوق الإنسان واحترام سيادة القانون بصورة شاملة. ويكفل الدستور الوطني الانتقالي لعام ٢٠٠٥ حرية التعبير وعدم التعرض للاعتقال والاحتجاز التعسفيين. وعلاوة على ذلك، فإن اتفاق السلام الشامل ينص صراحةً على أن ولاية جهاز الأمن الوطني "استشارية وتنحصر في جمع المعلومات وتحليلها".

٢٥- وثمة ملاحظة ايجابية تتمثل في إطلاق سراح أكثر من ٢ ٠٠٠ من المدانين بجرائم صغيرة كانوا محتجزين في سجن الخرطوم في آب/أغسطس ٢٠١٠ بغية الحد من اكتظاظ السجن، وكان ذلك بموجب توصية من لجنة حقوق الإنسان التابعة للمجلس الوطني. وقد زارت هذه اللجنة السجون وخلصت إلى أن الاكتظاظ ناجم عن وجود عدد كبير من المدانين بجرائم صغيرة، بمن في ذلك جريمة تصنيع الخمور. وكانت غالبية هؤلاء من مواطني جنوب السودان الذين طُبقت عليهم أحكام الشريعة دون وجه حق لكونهم غير مسلمين.

## رابعاً - المناطق ذات الصفة الانتقالية

### ألف - أبيي

٢٦- لا يزال الوضع المستقبلي لمنطقة أبيي يشكل التحدي الأكبر أمام تنفيذ اتفاق السلام الشامل. وكان من المقرر وفقاً للاتفاق تنظيم استفتاء في هذه المنطقة الصغيرة الغنية بالنفط الواقعة على الحدود بين الشمال والجنوب بالتزامن مع الاستفتاء على تقرير مصير جنوب السودان. ونظراً للخلاف بشأن أهلية المشاركة في التصويت وتشكيل مفوضية الاستفتاء، لم تُشكل اللجنة ولم يُنظم الاستفتاء. وينص الاتفاق على منح حق التصويت لقبيلة دينكا نغوك و"للمواطنين السودانيين الآخرين المقيمين في المنطقة". وطلبت الحكومة السودانية اعتبار أفراد قبيلة المسيرية الرُحّل، الذين يمضون ستة أشهر من السنة في أبيي، من المقيمين فيها. واجتمع الخبير المستقل أثناء زيارته الثانية بزعماء قبيلة المسيرية المقيمين في الخرطوم وناقش تظلماتهم فيما يتعلق بحقهم في التنقل إلى منطقة أبيي. ومن ناحية أخرى، تمسكت الحركة الشعبية بوجهة النظر التي مفادها أن المسيرية يقيمون في أبيي لفترة قصيرة من السنة ولا ينبغي منحهم حق التصويت في الاستفتاء.

٢٧- وبدأ التوتر يشتد عندما اتضح أن استفتاء أبيي لن يُنظم مثلما هو مقرر، فعززت القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي وجودهما في المنطقة تحسباً لوقوع اشتباكات. وقبل تنظيم استفتاء جنوب السودان، اندلع القتال بين مليشيات المسيرية وشرطة أبيي في عدة مواقع من المنطقة، مما أدى إلى وقوع إصابات في صفوف الطرفين ونزوح أعداد كبيرة من المدنيين. وجرى حوار بوساطة من الأمم المتحدة أدى إلى توقيع اتفاقين في كادوقلي في ١٣ و١٧ كانون الثاني/يناير. ونص الاتفاقان على نزع أسلحة الطرفين المتناحرين والسماح لمواطني جنوب السودان العائدين من الشمال بحرية المرور عبر أبيي، وضمان حقوق الرعي بصورة محدودة لقبيلة المسيرية عبر "مسار" أبيي. كما نص الاتفاق على انسحاب وحدة شرطة أبيي واستبدالها بكتيبتين من الوحدات المشتركة المكونة من القوات المسلحة والجيش الشعبي. والتزم الطرفان بسحب قواتهما العسكرية من المنطقة، لكنهما استمرا في تعزيز

وجودهما العسكري في المنطقة، مما أدى إلى وقوع المزيد من الاشتباكات شملت مهاجمة قافلة تابعة للقوات المسلحة في ١ أيار/مايو ومقتل ١١ من أفرادها.

٢٨- وفي ١٩ أيار/مايو، انتهك الجيش الشعبي اتفاق كادوقلي عندما نصب كميناً وقعت فيه قافلة للأمم المتحدة مرافقة لوحدات من القوات المشتركة التابعة للقوات المسلحة السودانية. وقالت الحكومة السودانية إن ٢٢ من جنودها قُتلوا في الهجوم. وفي ٢١ أيار/مايو، ردت القوات المسلحة السودانية بشن هجوم جوي وبري واسع النطاق أدى إلى قيامها باحتلال منطقة أبيي. وقُصفت العديد من القرى في المنطقة أثناء الهجوم الذي استُخدمت فيه المدفعية الثقيلة والدبابات والطائرات. وجُرِح اثنان من قوات حفظ السلام التابعة لبعثة الأمم المتحدة في السودان عندما تعرض معسكر البعثة لعدة قذائف أطلقتها القوات المسلحة السودانية. وتمكن معظم سكان المدينة من الهروب قبل الهجوم، ويُعتقد أن ٠٠٠ ١١٠ من سكان أبيي فروا منها إلى عدة مناطق في جنوب السودان منها قرى أغوك وتورالي في شمال وغرب ولايات بحر الغزال والوحدة ووآراب. واتخذت الحكومة السودانية قراراً أحادي الجانب بحل إدارة أبيي. وزُعم أن أفراداً من قبيلة المسيرية هاجموا مدينة أبيي، بدعم من القوات المسلحة السودانية، وقاموا بعمليات حرق ونهب.

٢٩- وحدثت عمليات نهب وحرق للممتلكات واسعة النطاق أثناء الهجوم على أبيي، وقد طالت تلك العمليات ممتلكات خاصة بالوكالات الإنسانية، وثمة تقارير عن انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان ارتكبها أفراد قبيلة المسيرية وقوات الدفاع الشعبي التابعة للحكومة شملت القتل والاغتصاب وغير ذلك من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية. ونظراً لمحدودية إمكانية الوصول إلى المنطقة، لم تتمكن بعثة الأمم المتحدة في السودان من التحقق من غالبية التقارير المتعلقة بتلك الأحداث. وتمكن الخبير المستقل من الوصول إلى المنطقة أثناء زيارته الثانية إلى السودان، لكن طلبه زيارة أبيي نفسها قد رُفض، لكنه تمكن مع ذلك من إجراء مقابلات مع بعض سكان أبيي، حيث ذكر بعضهم أنهم تعرضوا للضرب الشديد على أيدي أفراد مليشيات المسيرية وقوات الدفاع الشعبي بعد تعرضهم للاعتقال والاحتجاز لدى القوات المسلحة السودانية. ومدينة أبيي في الوقت الحاضر خالية تماماً من جميع السكان وقد انسحبت منها كافة المنظمات الإنسانية.

٣٠- وفي ٢٠ حزيران/يونيه، وقعت الحكومة والحركة الشعبية اتفاقاً بشأن اتخاذ ترتيبات مؤقتة لإدارة وأمن أبيي. وينص الاتفاق على انسحاب القوات المسلحة وقوات الجيش الشعبي من أبيي، وعلى القيام فوراً بنشر قوات أمن مؤقتة من الجيش الإثيوبي. ووافق مجلس الأمن على الاتفاق واعتمد القرار ١٩٩٠(٢٠١١) الذي أنشأ بموجبه قوات الأمن المؤقتة التابعة للأمم المتحدة في منطقة أبيي لمدة ستة أشهر. ومن المتوقع أن تقوم هذه الوحدة بمراقبة إعادة نشر القوات خارج منطقة أبيي والتحقق من ذلك، بغية توفير الحماية للمدنيين المعرضين لأعمال العنف، وتيسير وصول المساعدات الإنسانية.

## باء – جنوب كردفان

٣١- جنوب كردفان هي ولاية حدودية بين شمال وجنوب السودان تسكنها مجموعات كبيرة من قبائل النوبة وقبيلتي الحوازمة والمسيرية، وهما من قبائل العرب الرحّل. ومنذ انتهاء الحرب، أصبح كثيرون من أبناء النوبة يؤيدون بقوة الجيش الشعبي لتحرير السودان.

٣٢- وبموجب اتفاق السلام الشامل، كان من المزمع إجراء المشورة الشعبية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق لتحديد ما إذا كان الاتفاق قد حقق تطلعات سكان الولايتين، ولتسوية أية مسائل عالقة بشأن تنفيذ الاتفاق. والمشورة الشعبية لا تمنح هاتين الولايتين حق تقرير المصير، بل تمنح المجتمعات المحلية فرصة معالجة التظلمات والتطلعات التي دفعتهم إلى حمل السلاح ضد حكومة السودان ولم تتم تلبيتها في إطار الاتفاق. وستبقى الولايتان جزءاً من السودان بصرف النظر عن نتيجة المشورة الشعبية لكنهما قد تحصلان على بعض الاستقلالية. وترك الاتفاق عملية المشورة الشعبية مبهمة إلى حد ما من حيث مضمونها وكيفية ضمان تنفيذ نتائجها. وتم إرجاء عملية المشورة الشعبية في جنوب كردفان للسماح بإجراء الانتخابات الخاصة باختيار حاكم الولاية التي لم تُنظّم في إطار الانتخابات العامة في عام ٢٠١٠ بسبب الاختلاف بين طرفي الاتفاق بشأن نتيجة تعداد السكان.

٣٣- وجرى أخيراً تنظيم الانتخابات المتعلقة باختيار والي جنوب كردفان والانتخابات التشريعية للولاية في الفترة من ٢ إلى ٤ أيار/مايو ٢٠١١. وبالرغم من التوترات السابقة للانتخابات، تمت عملية التصويت بسلام ورأت بعثة المراقبة التابعة لمركز كارتر، وهي المنظمة الأجنبية الوحيدة التي راقبت تلك الانتخابات، أنها اتسمت بالمصداقية. بيد أن الحركة الشعبية انسحبت من الانتخابات في ١٠ أيار/مايو، قبل إعلان النتيجة، مدعية وقوع مخالفات وتزوير. وفي ١٥ أيار/مايو، أعلنت المفوضية الوطنية للانتخابات فوز المرشح أحمد هارون بفارق بسيط.

٣٤- وفي ٢٣ أيار/مايو، أمر الرئيس السوداني بحل الوحدات العسكرية المشتركة في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، وأُبلغت الحركة الشعبية بأنه ينبغي نزع أسلحة قواتها في الولايتين أو انسحاب تلك القوات خلف حدود عام ١٩٥٦.

٣٥- وفي ٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، ذُكر أن القوات المسلحة السودانية بدأت بقفل جميع الطرق الرئيسية المؤدية إلى مدينة كادوقلي. ومن ثمّ، بدأ القتال الذي تقول القوات المسلحة إن قوات الجيش الشعبي بادرت به عندما اقتحمت أحد مخافر الشرطة للاستيلاء على الأسلحة. وبالمقابل، اتهمت الحركة الشعبية القوات المسلحة بأنها حاولت بالقوة نزع سلاح وحدات الجيش الشعبي العاملة في الوحدات المشتركة. وفي ٨ حزيران/يونيه، بدأت القوات المسلحة عمليات قصف جوي وشنت هجوما بريا ضد مواقع الحركة الشعبية في كادوقلي وتلودي والمناطق القريبة منهما وفي محليات أخرى مجاورة. وتدهورت الأوضاع بصورة

سريعة عندما كثفت القوات المسلحة هجماتها البرية التي استهدفت عدة مناطق شملت كادوقلي والدلنج ورشاد وهيبان وكودا وأم دورين وتلودي. ولجأ الكثير من المدنيين إلى جبال النوبة، ووصل الجرحى من المدنيين إلى المستشفيات في المناطق المحيطة بكادوقلي. ووردت تقارير عن وقوع إصابات بين المدنيين في كادوقلي وأم دورين وأم سيرديبا وهيبان وكودا والدلنج وسلارا. كما ذُكر أن بعض المدنيين ظلوا عالقين في بعض المحليات بسبب الحواجز التي أُقيمت على الطرق من جانب القوات المسلحة وقوات الجيش الشعبي.

٣٦- واستمر تدهور الأوضاع الأمنية منذ ٩ حزيران/يونيه ٢٠١١، حيث امتد القتال من كادوقلي إلى محليات أخرى وتواصلت عمليات القصف الجوي من جانب القوات المسلحة. وتعذر الوصول إلى غالبية المناطق المتأثرة بأعمال العنف. وتسبب النزاع في التشريد الجماعي للسكان، حيث ذكرت مصادر الأمم المتحدة أن القتال أدى إلى نزوح ما لا يقل عن ٠٠٠ ٧٣ نسمة. ومنعت حكومة السودان الدخول إلى المناطق المتأثرة بحجة وجود أسباب أمنية، مما أدى إلى عدم وصول المنظمات الإنسانية إلى المحتاجين لتلك المساعدات.

٣٧- وثمة ادعاءات، منذ اندلاع النزاع، بوقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان من جانب الطرفين، بما في ذلك حدوث إعدامات خارج نطاق القضاء استهدفت أبناء النوبة التابعين للجيش الشعبي، وتفتيش المنازل، وعمليات اعتقال واحتجاز تعسفيين. ومع ذلك، فإن الكثير من هذه الادعاءات لا يمكن التحقق منها نظرا لمنع الوصول إلى غالبية أجزاء الولاية.

٣٨- وذُكر أن عمليات القصف الجوي اليومي التي استهدفت العديد من المدن والقرى التي يقطنها النوبة لا تزال توقع خسائر كبيرة في الأرواح والممتلكات. كما ذكر أن القصف الجوي أعاق توصيل المساعدات الإنسانية بسبب تدمير بعض المدرجات التي تستخدمها منظمات الإغاثة.

٣٩- وهناك أيضاً ادعاءات بوقوع عمليات اختطاف أو اختفاء استهدفت الأشخاص على أساس الانتماء الإثني، وإعدامات خارج نطاق القضاء استهدفت أبناء قبيلة النوبة ومن يُشتبه في تعاطفهم مع الحركة الشعبية/الجيش الشعبي أو الارتباط بهما، وغالبية هؤلاء من أبناء النوبة. ولا توجد أرقام محددة يمكن التحقق منها. كما زُعم أن القوات المسلحة نفّذت عمليات اعتقال واحتجاز تعسفيين لأشخاص يُشتبه في تعاطفهم مع الحركة الشعبية/الجيش الشعبي أو الارتباط بهما.

٤٠- ويُدعى قيام كلاً من القوات المسلحة والجيش الشعبي بزرع حقول ألغام مضادة للأفراد في كادوقلي والمناطق المحيطة بها، مما أدى إلى وقوع قتلى من المدنيين. ويشير تقرير أولي للأمم المتحدة أن أكثر من ثلث مدينة كادوقلي به ألغام أرضية أو ذخائر غير منفجرة.

٤١- وطوال فترة النزاع في جنوب كردفان، تجاهلت القوات المسلحة وقوات الدفاع الشعبي وشرطة الاحتياط المركزي الامتيازات والحصانات الممنوحة لأفراد بعثة الأمم المتحدة

في السودان الواردة في الاتفاق المبرم مع حكومة السودان، فضلاً عن الاتفاقيات الدولية التي وقع عليها السودان بشأن وضع موظفي ومنشآت الأمم المتحدة. ففي ٧ حزيران/يونيه، ذُكر أن أحد الموظفين المحليين لبعثة الأمم المتحدة أُصيب بعيار ناري في الرجل عندما كان في طريقه إلى موقع تابع للبعثة، حيث أطلق النار عليه أحد عناصر قوات الدفاع الشعبي. كما تم اعتقال سبعة من الموظفين المحليين التابعين للبعثة فور اندلاع عمليات العنف.

٤٢- ومثلما هو الحال بالنسبة لأبيي، لاحظ الخبير المستقل صعوبة التحقق بصورة مستقلة من العديد من الادعاءات المتعلقة بوقوع انتهاكات فظيعة لحقوق الإنسان في جنوب كردفان، وذلك بسبب منع الوصول إلى الولاية. وثمة حاجة إلى تحقيقات شاملة في الأوضاع في أبيي وجنوب كردفان، ويجب على الحكومة السماح بوصول مراقبي حقوق الإنسان والعاملين في المجال الإنساني.

## خامساً - جنوب السودان

٤٣- وفي ٩ تموز/يوليه ٢٠١١، أصبح جنوب السودان دولة مستقلة. ومما لا شك فيه أن هذه الدولة الجديدة ستواجه كماً هائلاً من التحديات تتراوح من تعزيز الاستقرار السياسي إلى مواصلة الإصلاحات الديمقراطية وتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وسيكون لزاماً على الحكومة معالجة المسائل العالقة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك تعزيز المساءلة ووضع حد لثقافة الإفلات من العقاب والعنف في المنطقة. وهناك أيضاً شواغل رئيسية تتعلق بعدم توفر قوات أمن مدربة وسلطات معنية بإنفاذ القوانين، واستمرار العنف فيما بين القبائل وضعف هياكل الدولة، مما يشكل أساساً لاستمرار انتهاكات حقوق الإنسان.

٤٤- ولا يزال العنف فيما بين القبائل يوقع خسائر في الأرواح والممتلكات في جميع مناطق جنوب السودان. وفي ٢٢ أيار/مايو ٢٠١١، نفّذ مجهولون مسلحون غارة لسرقة المواشي أدت إلى مقتل ١٧ طفلاً في محلية لافون في ولاية الوحدة. وفي ٢ أيار/مايو، أجرت بعثة الأمم المتحدة تحقيقات بشأن ادعاءات تتعلق بحدوث انتهاكات لحقوق الإنسان أثناء القتال الذي وقع بين قبيلتي دينكا غوك ودينكا أغار في رومبيك، بولاية البحيرات. وذُكر أن تسعة أشخاص قُتلوا أثناء القتال بينهم أربع نساء. وفي ولاية جونقلي، اشتد النزاع التقليدي بين قبيلتي نوير لو والمورلي في أواخر نيسان/أبريل في محلية بيبور، مما أدى إلى فقدان المزيد من الأرواح. وذكرت المحلية أن أكثر من ٦٠ شخصاً لقوا مصرعهم عندما اندلع النزاع بين القبيلتين المتحاربتين خلال الفترة بين ١٨ و٢٠ نيسان/أبريل. ووردت تقارير عن فقدان عدد لم يمكن التحقق منه من الأطفال بعد القتال. ووفقاً لإحصائيات واردة من لجنة أمن الدولة، لقي أكثر من ١ ٠٠٠ شخص مصرعهم في النزاع القبلي خلال الأشهر الثلاثة الأولى من عام ٢٠١١. ولا يزال الإفلات من العقاب وعدم المساءلة يؤديان إلى استمرار دورة العنف. ولم تتمكن الحكومة حتى الآن من تقديم أي من الجناة إلى العدالة.

٤٥- ولقي المئات من المدنيين، بينهم نساء وأطفال، حتفهم في خضم القتال بين الجيش الشعبي والمليشيات المتمردة. ومنذ تنظيم الاستفتاء في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وثّقت بعثة الأمم المتحدة في السودان انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان وقعت في إطار هذه العمليات القتالية. ويمكن أن تُعزى عمليات العنف إلى الأحداث التي وقعت عقب انتخابات نيسان/أبريل ٢٠١٠ عندما اختلف العديد من الجنرالات السابقين في الحركة الشعبية مع الحكومة بسبب مزاعم تتعلق بتزوير الانتخابات وشكلوا مليشيات بدأت تمرداً عسكرياً ضد الحركة الشعبية. وفي حين كان معظم الضحايا من العسكريين التابعين للطرفين، فقد تم استهداف عدد كبير من المدنيين بشبهة أنهم على صلة بالمجموعات المتمردة. وارتكب الجيش الشعبي والمليشيات الأخرى انتهاكات لحقوق الإنسان شملت حرق القرى والقتل العشوائي للمدنيين بمن فيهم النساء والأطفال، بالإضافة إلى وقوع عمليات نهب واغتصاب وعنف جنسي ضد النساء. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل ٢٠١١، ذكرت بعثة الأمم المتحدة أن أكثر من ١ ٠٠٠ مدني قُتلوا خلال القتال في منطقة جونقلي وفي ولاية أعالي النيل. وأُجبر عشرات الآلاف على الفرار من قراهم و لم تتمكن المنظمات الإنسانية من الوصول إلى الكثيرين منهم.

٤٦- واستمرت انتهاكات حقوق الإنسان بصورة منهجية في جو يسوده الإفلات من العقاب، حيث ارتكبت قوات الأمن التابعة لجنوب السودان أسوأ أشكال الانتهاكات بصورة متكررة. وقُدمت العديد من التقارير عن انتهاكات لحقوق الإنسان من جانب قوات الجيش الشعبي شملت إعدامات خارج نطاق القضاء وعمليات احتجاز واعتقال تعسفيين وحالات عنف جنسي وعنف قائم على نوع الجنس. وخلال عمليات الاستفتاء، كانت معظم انتهاكات حقوق الإنسان التي وثقتها بعثة الأمم المتحدة منسوبة إلى الجيش الشعبي. كما ترتكب قوات الشرطة التابعة لجنوب السودان انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في سياق عمليات إنفاذ القوانين. ولا تزال قوات الشرطة هذه سيئة التدريب والتجهيز وتضم كثيراً من أفراد المليشيات وأفراد الجيش الشعبي السابقين بينهم الكثيرين من الأميين وغير المؤهلين. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أسفر تحقيق في عمليات مركز تدريب الشرطة الوحيد في جنوب السودان، في مدينة الرجاف القريبة من جوبا، عن مزاعم بشأن تعرض المتدربين لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان شملت إعدامات خارج نطاق القضاء وعمليات تعذيب واغتصاب ومعاملة لا إنسانية. كما كشف التحقيق عن ممارسات تدريب تعكس توجهات حرب العصابات التي كانت تستخدمها الحركة الشعبية. وفي ٨ نيسان/أبريل، أنشأت حكومة جنوب السودان لجنة لإجراء تحقيقات تتسم بالمصداقية في تلك الادعاءات. ولا بد من إعلان نتائج هذه التحقيقات وتقديم الجناة المزعومين إلى العدالة.

٤٧- وبالإضافة إلى انعدام الأمن العام والعنف المتواصل، فإن لجنوب السودان قدرات محدودة حالياً في مجال إقامة العدل من خلال النظام الرسمي. فضعف القدرات في مجال إنفاذ القوانين والنقص الحاد في الموظفين المؤهلين في قطاع العدل أديا إلى تفشي الإفلات من

العقاب على الجرائم المرتكبة. ولا يزال الاحتجاز غير القانوني لفترات طويلة وعمليات الاحتجاز التعسفي من الشواغل الرئيسية. وهناك عدد كبير من الأشخاص الذين يتعرضون للاحتجاز لفترات طويلة دون أمر قانوني، وغالبا ما يكون الاحتجاز في زنزانات مكتظة ومتهالكة. وفي ولايتي البحيرات وبحر الغزال، لاحظت بعثة الأمم المتحدة في السودان أن أكثر من نصف المحتجزين رهن المحاكمة يُمدد احتجازهم دون سند قانوني. وبالرغم من انعدام المحاكمة حسب الأصول، يسمح القانون الجنائي لجنوب السودان بتطبيق عقوبة الإعدام، وقد تم بالتأكيد تنفيذ عمليات إعدام. وفي ملكال، بولاية أعالي النيل، تم إعدام أحد السجناء في تشرين الأول/أكتوبر مع أن سلطات السجن أكدت عدم إلمامه بالقراءة والكتابة ولم يمثله محام أثناء المحاكمة. ومن بين السجناء الأربعة الذين نفذ فيهم حكم الإعدام في شمال بحر الغزال في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، هناك واحد فقط حصل على تمثيل قانوني.

٤٨- ولا تزال دواعي القلق قائمة بشأن استمرار انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالتمييز ضد النساء في جنوب السودان. وفي إطار العنف القبلي، لا تزال هناك ممارسات واسعة النطاق للعنف الجنسي والقائم على نوع الجنس، وزيجات قسرية وخطف للنساء والأطفال. وتتم أحياناً تسوية الجرائم الخطيرة المرتكبة ضد النساء عن طريق نظام العدالة التقليدية التي غالباً ما تطبق معايير عرفية تمييزية تركز على المصالحة أكثر من المساءلة. وفي ولاية غرب الاستوائية، أُطلق بكفالة سراح رجل أقدم على اغتصاب ابنتي زوجته القاصرتين بعد موافقته على دفع تعويض لأسرة المجني عليهما. كما أطلقت الشرطة سراح رجل قتل زوجته، بعد اتفاق الأسرتين على التسوية خارج نطاق المحكمة.

## سادساً - دارفور

٤٩- بعد مرور حوالي ثماني سنوات على النزاع في دارفور، طرأ تغير كبير على الحِراك السياسي وحدث تراجع كبير في حدة العنف المتصل بالتمرد ومحاربة التمرد. ومع ذلك، لا تزال حالة حقوق الإنسان مسألة مثيرة للقلق مع استمرار القتال وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من جانب أطراف النزاع. ولا يزال مئات الآلاف من المدنيين يعانون من تأثير النزاع المسلح المتمثل في التعرض لهجمات مباشرة والتشرد ومحدودية الوصول إلى المساعدات الإنسانية.

٥٠- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، شهد الوضع الأمني في دارفور تدهوراً كبيراً نتيجة لتجدد القتال بين القوات الحكومية والحركات المسلحة. واندلع القتال بعد توتر العلاقات بين الحكومة وجيش تحرير السودان، جناح ميني ميناوي، وهو المجموعة المتمردة الوحيدة التي وقعت اتفاق سلام مع الحكومة. وبدأ القتال بين الجانبين في شنقل طوباي ودار السلام في شمال دارفور وفي خور أبشي في جنوب دارفور في بداية كانون الأول/ديسمبر واستمر حتى كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١١. كما اندلع القتال بين القوات المسلحة

السودانية وحركة التحرير والعدالة في الفترة ذاتها تقريبا في دار السلام. واستمر القتال بصورة متقطعة وشمل هجمات برية شنها جنود ومليشيات ومتمردون، كما وقعت عمليات قصف جوي من جانب القوات المسلحة.

٥١- ووردت أنباء عن حدوث عمليات قصف جوي استهدفت العديد من القرى في شمال دارفور شملت أم شيشة وسورتوني ووادي مرة في شباط/فبراير ٢٠١١. ولا يبدو أن تلك العمليات استهدفت المدنيين، غير أن ٠٠٠ ٤٠ مدني شُردوا بسبب القتال، وأقام أكثر من ٠٠٠ ١٥ منهم في ملاجئ مؤقتة حول موقع لفريق بعثة الأمم المتحدة في خور أبشي حيث قدمت لهم البعثة مساعدات محدودة. ونزح الباقون شمالاً إلى معسكر زمزم للمشردين داخلياً القريب من الفاشر وإلى منطقة الطويلة شمال غرب الفاشر. والمدنيون الذين فروا إلى معسكرات النازحين هرباً من القتال لا يزالون يواجهون انعدام الأمن وعدم كفاية المواد الغذائية وإمدادات المياه والافتقار للحقوق الأساسية مثل التعليم والمأوى والأرض. وهناك كثيرون من المشردين الجدد الذين ينتظرون لعدة أسباب الحصول على مساعدة إنسانية كاملة. وعلاوة على ذلك، فإن وجود المسلحين حول بعض المعسكرات أدي إلى تقييد حركة سكان المعسكرات وحقوقهم الأخرى.

٥٢- كما لا يزال المدنيون يواجهون العنف والهجمات من جانب جماعات المتمردين والمليشيات التابعة للحكومة. وفي ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، قامت جماعة مسلحة لم تُعرف هويتها بشن هجوم على سوق في قرية تبرات في شمال دارفور أدى إلى مقتل أكثر من ٣٠ مدنياً. ومنعت القوات المسلحة السودانية والجماعات المسلحة فريقا من بعثة الأمم المتحدة من الوصول إلى المنطقة لتقييم الأوضاع. وفي تشرين الأول/أكتوبر، شكلت الحكومة لجنة للتحقيق في الحادثة. وقامت اللجنة بزيارتين إلى الطويلة، إلا أنه لم تحدد حتى اليوم مسؤولية أية جهة عن تلك الحادثة. وفي شنقل طوباية، وردت تقارير عن مقتل مدنيين في الفترة بين ٣١ أيار/مايو و٣ حزيران/يونيه ٢٠١١ عندما وقعت اشتباكات بين أفراد جماعة محلية من قبيلة الزغاوة ومجموعة من مليشيا لم تحدد هويتها. وأكدت تحقيقات أجرتها بعثة الأمم المتحدة مقتل أربعة أفراد على الأقل من قبيلة الزغاوة عندما حاولوا استعادة مواشيهم التي سرقها أفراد المليشيا. وشكل حاكم الولاية لجنة للتحقيق في ملابسات القتال وحالات القتل.

٥٣- وفي إشارة إيجابية، حدث تراجع كبير في أعمال العنف فيما بين المجموعات المحلية والهجمات التي تستهدف بعثة الأمم المتحدة والعاملين في المجال الإنساني. وقد يُعزى ذلك إلى تزايد قوة الوجود العسكري والشرطي للبعثة والجهود التي تبذلها الحكومة لتعزيز المصالحة بين المجتمعات المحلية. وقد تم بسلام إطلاق سراح ثلاثة من أفراد أطقم خدمات الأمم المتحدة للنقل الجوي للمساعدة الإنسانية بعد اختطافهم لمدة خمسة أشهر تقريباً، وكانوا آخر الأسرى من العاملين في المجال الإنساني. ومع ذلك، هناك العديد من حوادث الهجوم التي تستهدف أفراد قوات حفظ السلام التابعين لبعثة الأمم المتحدة في السودان والعاملين في المجال الإنساني،

وقد تسبب هجومان في وقوع قتلى. وفي ٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، قُتل شرطي تابع لبعثة الأمم المتحدة في كمين نصبته جهة غير معلومة بالقرب من مدينة كُتُم في شمال دارفور، وفي ٣٠ حزيران/يونيه، أُصيب أحد أفراد قوة حفظ السلام التابعة للبعثة إصابة قاتلة عندما وقع في كمين نصبه مجهولون في مدينة الجنينة بغرب دارفور.

٥٤- ولا يزال التمتع بالحقوق والحريات الأساسية مقيد بسبب فرض حالة الطوارئ في دارفور، وتطبيق قانون جهاز الأمن والمخابرات الوطني لعام ٢٠١٠، وقانون الطوارئ وحماية الأمن العام لعام ١٩٩٧. ولا تزال انتهاكات حقوق الإنسان تُرتكب بصورة أساسية، في ظل الإفلات من العقاب، من قِبل جهاز الأمن والمخابرات الوطني والمخابرات العسكرية السودانية. ويجري بصورة روتينية اعتقال من ينتقدون الحكومة حيث يوضعون رهن الاحتجاز لفترات طويلة دون رقابة قضائية ويتعرضون أحيانا للتعذيب وإساءة المعاملة. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، قام جهاز الأمن الوطني والمخابرات باعتقال واحتجاز اثنين من النازحين في معسكر أبوشوك بسبب مشاركتهم في اجتماع مع وفد زائر من مجلس الأمن. وتم إطلاق سراحهم لاحقا دون توجيه اتهامات. وأُعيد اعتقال أحدهم في تشرين الثاني/نوفمبر ثم أُطلق سراحه. وتم اعتقال اثنين من الموظفين التابعين للعملية المختلطة في نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠١١ في جنوب وشمال دارفور واحتُجزوا لعدة أسابيع دون توجيه أي اتهامات. وفي شمال دارفور، لا يزال أربعة من النازحين الذين اعتُقلوا بعد مقتل زعيم محلي وزوجته في معسكر أبوشوك رهن الاحتجاز منذ توقيفهم في آب/أغسطس ٢٠٠٩.

٥٥- ولا يزال العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس من الشواغل الخطيرة في دارفور بالرغم من التدابير التي اتخذتها الحكومة لمعالجة هذا الأمر. ولا يزال انتشار الإفلات من العقاب يؤدي إلى تمهيد السبيل لأعمال العنف الجنسي. وهناك الكثير من حوادث العنف الجنسي التي لا يُبلّغ عنها تجنباً للوصم الاجتماعي المرتبط بالاغتصاب، وخوفاً من أعمال الانتقام وبسبب عدم ثقة الضحايا في قيام الشرطة بالتحقيق والملاحقة القضائية الفعالة للجناة. وعلاوة على ذلك، تفتقر الشرطة إلى القدرة على متابعة حالات العنف الجنسي والتحقيق فيها في المناطق الخاضعة لتأثير أو سيطرة الجماعات المسلحة. وبالرغم من هذه التحديات، اتخذت الحكومة عددا من الخطوات الإيجابية لمكافحة العنف الجنسي والقائم على نوع الجنس. وفي شمال دارفور، زادت الحكومة إلى حد كبير عدد الشرطيات المحققات، كما قامت في غرب وجنوب دارفور بوضع هؤلاء المحققات في وحدات حماية الطفولة والأمومة التابعة للشرطة من أجل التعامل مع حالات العنف ضد المرأة.

٥٦- وتواجه عملية سلام دارفور تحديات كبيرة نظرا لعدم المشاركة الفاعلة من جانب بعض الحركات المسلحة الأساسية. وفي أيار/مايو ٢٠١١، نجحت مساعي "وساطة دارفور" في عقد مؤتمر ضم جميع أصحاب المصلحة في دارفور بغية التوصل إلى توافق آراء عام بشأن التحديات المستقبلية وتعزيز مشاركة المجتمع المدني في عملية السلام. واقترحت الأمم المتحدة

والاتحاد الأفريقي إنهاء عملية سلام الدوحة ودعوة جميع أصحاب المصلحة إلى مواصلة عملية السلام من خلال عملية سياسية تضم أطراف النزاع في دارفور. وهذه العملية الجديدة التي تتولاها العملية المختلطة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، ينبغي أن تدعو إلى تهيئة بيئة تمكن من حماية الحقوق السياسية والمدنية لجميع المشاركين. وأعربت الحكومة عن عزمها على وقف العمل بقوانين الطوارئ السارية في دارفور كدليل على التزامها بضمان مصداقية العملية. وفي هذه الأثناء، أعلنت الحكومة في بداية آذار/مارس أنها ستمضي قدماً في تنفيذ قرارها المتعلق بتنظيم استفتاء بشأن الوضع الإداري لدارفور، وهو القرار الذي وجد معارضة قوية من جانب الحركات المسلحة.

## سابعاً – الخلاصة

**٥٧- مما لا شك فيه أن تنظيم الاستفتاء على تقرير مصير جنوب السودان شكل إنجازاً كبيراً. ويشيد الخبير المستقل بالجهود الكبيرة التي بذلتها حكومة السودان وحكومة جنوب السودان لضمان مصداقية وسلامة عملية الاستفتاء. وبانفصال جنوب السودان، أصبح التحدي الأول أمام حكومة السودان هو تعزيز ثقافة التعددية والتسامح والتوجه نحو عملية ديمقراطية أوسع شمولاً ومشاركة وشفافية يكون لها تأثير مباشر على حقوق الإنسان. إن إعمال الحقوق والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير وتكوين الجمعيات، يشكل تحدياً كبيراً للسودان في سياق تحوله نحو حقبة جديدة. وبالرغم من الخطوات الإيجابية التي اتُخذت في مجال إصلاح القوانين، ثمة شواغل متنامية إزاء انتشار تواجد جهاز الأمن وتأثير ذلك على ممارسة الحقوق المدنية والسياسية في البلد. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وردت ادعاءات على نطاق واسع بشأن قيام جهاز الأمن والمخابرات الوطني بعمليات اعتقال واحتجاز تعسفيين، وممارسة التعذيب والحبس الانفرادي.**

**٥٨- كما يود الخبير المستقل الإشارة إلى التحديات الهائلة التي تواجه جنوب السودان الذي أصبح دولة جديدة في ٩ تموز/يوليه. فالأولوية الأساسية للحركة الشعبية هي تسريع التحول من حركة عسكرية إلى حكومة مسؤولة وخاضعة للمساءلة تعمل على احترام وحماية الحقوق الأساسية للشعب. وثمة شواغل خطيرة لا تزال قائمة تتمثل في عمليات العنف التي وقعت عقب الاستفتاء، وبخاصة في ولايتي أعالي النيل وجونقلي والانتهاكات المنهجية والمتواصلة لحقوق الإنسان في ظل الإفلات من العقاب. ويواجه المدنيون تهديدات كبيرة قابلة للازدياد. ومن المحتمل استمرار أنماط العنف المحلي والقبلي السائدة منذ أمد بعيد ما لم تتخذ حكومة جنوب السودان تدابير ملموسة لحماية المدنيين ومعالجة تفشي الإفلات من العقاب الذي يشكل السبب الرئيسي للنزاعات في جنوب السودان.**

٥٩- ولا تزال حالة حقوق الإنسان تتسم بالهشاشة في دارفور مع استمرار القتال وانتهاكات أطراف النزاع لقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ولا يزال مئات الآلاف من المدنيين يعانون من آثار النزاع المسلح جراء تعرضهم للهجمات المباشرة والتشريد ومحدودية الحصول على المساعدات الإنسانية. وعلاوة على ذلك، تسبب التأثير المزدوج الناجم عن تطبيق قوانين الطوارئ والأمن إلى حد كبير في إعاقة التمتع بالحقوق والحريات الأساسية في الإقليم.

٦٠- ويشعر الخبير المستقل بقلق بالغ إزاء الوضع في جنوب كردفان ومنطقة أبيي الذي يبيّن الحاجة إلى إجراء حوار سياسي بصورة فورية بين طرفي اتفاق السلام الشامل وتجديد التزامهما بمعالجة المسائل العالقة التي تواجه الشمال والجنوب. وفي أبيي، لاحظ الخبير المستقل بجذع التدمير الكامل الذي لحق بالمدينة منذ اندلاع القتال في أيار/مايو ٢٠١١. فقد نزح مئات الآلاف من السكان الذين لا يتوفر لهم حالياً سوى قدر ضئيل من المساعدات الإنسانية. وفي جنوب كردفان، حيث تدهورت الأوضاع بشدة منذ اندلاع العمليات العدائية في بداية حزيران/يونيه، فإن الشاغل الأساسي هو توفير الإغاثة والأمن للمدنيين الذين أصبحوا رهينة للعمليات القتالية. وعلاوة على ذلك، ثمة قلق بالغ إزاء ادعاءات تتعلق بتعرض مدنيين لعمليات اختطاف واعتقال واحتجاز وإعدام. كما يشكل انسحاب بعثة الأمم المتحدة من السودان المقرر في ٩ تموز/يوليه ٢٠١١ إحدى الشواغل فيما يتعلق باستمرار مراقبة الأوضاع ووصول المساعدات الإنسانية.

## ثامناً - التوصيات

٦١- يكرر الخبير المستقل التشديد على كافة التوصيات السابقة التي لم تُنفّذ، بما في ذلك التوصيات الواردة في تقريره الأول إلى مجلس حقوق الإنسان وتلك التي قدمها سلفه، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، وفريق الخبراء المعني بدارفور. ويقدم الخبير المستقل، على وجه الخصوص، التوصيات التالية:

### ألف - حكومة السودان

٦٢- ينبغي لحكومة السودان مواصلة عملية مراجعة القوانين الوطنية لمواءمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، واتخاذ تدابير ملموسة لإصلاح جوانب الإطار التشريعي الراهن التي تتعارض مع ممارسة الحقوق السياسية والمدنية والحريات. ويتعين إعطاء الأولوية على وجه الخصوص لسحب الصلاحيات الممنوحة لجهاز الأمن والمخابرات الوطني، بما في ذلك صلاحيات الاعتقال والاحتجاز، على أن يضطلع الجهاز بدور استشاري وبجمع المعلومات.

٦٣- ويتعين على الحكومة كفالة التحقيق على النحو الواجب في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وسرعة تقديم الجناة إلى العدالة، ولا سيما الأشخاص الذين لديهم مسؤوليات قيادية.

٦٤- وينبغي للحكومة أيضاً كفالة أن المدافعين عن حقوق الإنسان والعاملين في المجال الإنساني والمعارضين السياسيين والصحفيين وغيرهم من أعضاء منظمات المجتمع المدني لا يتعرضون، بسبب عملهم أو أفكارهم أم تجمعهم بشكل سلمي، للتهديد أو الاعتقال أو إساءة المعاملة أو التعذيب على أيدي وكلاء الدولة.

٦٥- ويتعين على الحكومة كفالة أن تحترم قواتها المسلحة حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وأن توفر الحماية للمدنيين في جميع الأوقات.

٦٦- كما ينبغي للحكومة أن تكفل إجراء حوار مفتوح مع حكومة جنوب السودان لمعالجة المسائل التي لم تُحسم فيما يتعلق باتفاق السلام الشامل، بما في ذلك مسألة ترتيبات المواطنة، وترسيم الحدود، والمشورة الشعبية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، واستفتاء أبيي، وتقاسم الثروة.

٦٧- وأخيراً، ينبغي للحكومة أن تكفل وصول جميع المنظمات الإنسانية دون معوقات حتى تتمكن من إيصال المساعدات المطلوبة إلى السكان المشردين بسبب القتال في دارفور.

## باء - حكومة جنوب السودان

٦٨- ينبغي لحكومة جنوب السودان معالجة مسألة الإفلات من العقاب عن طريق كفالة التحقيق الشامل في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات من جانب الحركة الشعبية، وشرطة جنوب السودان والدوائر الأمنية الأخرى. كما ينبغي أن تكفل إعلان نتائج هذه التحقيقات وسرعة تقديم الجناة إلى العدالة وتعويض الضحايا.

٦٩- ويتعين على حكومة جنوب السودان العمل مع حكومة جمهورية السودان لمعالجة المسائل المعلقة فيما يخص اتفاق السلام الشامل، بما في ذلك ترتيبات المواطنة، وترسيم الحدود، واستفتاء أبيي، والمشورة الشعبية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق.

٧٠- ويتعين على حكومة جنوب السودان كفالة توفير الوسائل والموارد الملائمة للمؤسسات المعنية بإقامة العدل وسيادة القانون، بما في ذلك توفير خدمات المساعدة القانونية.

٧١- كما ينبغي للحكومة كفالة توزيع ميزانية الدولة بصورة ملائمة بين القطاعات الرئيسية مثل التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية والمؤسسات المعنية بإنفاذ القوانين وفرض سيادة القانون، فضلا عن المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان.

٧٢- وينبغي لحكومة جنوب السودان التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الرئيسية في مجال حقوق الإنسان، واعتماد عملية تشاركية وشاملة لوضع الدستور الدائم المستقبلي لجنوب السودان.

## جيم - المجتمع الدولي

٧٣- ينبغي للمجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم التقني والمالي لحكومة السودان وحكومة جنوب السودان من أجل بناء مؤسسات وطنية ديمقراطية لحماية حقوق الإنسان.

٧٤- وينبغي للمجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم والمشاركة في منتديات حقوق الإنسان بغية تيسير إقامة شراكة قوية بين الحكومة والأمم المتحدة والشركاء الدوليين والمجتمع المدني لمعالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان.

٧٥- ويتعين على مجلس حقوق الإنسان مواصلة التركيز على الحالة في السودان إلى أن يتم تحقيق تقدم كبير في تنفيذ جميع التوصيات المقدمة من الخبير المستقل، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، وفريق الخبراء المعني بدارفور، وحتى يتأكد المجلس من إحراز تحسن ملموس بشأن حالة حقوق الإنسان في السودان.

٧٦- ونظراً للتحديات الهائلة التي يواجهها طرفا اتفاق السلام الشامل في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك التأثيرات المباشرة للمسائل المعلقة المتصلة بحقوق الإنسان، وغير ذلك من الشواغل الخطيرة المتعلقة بحقوق الإنسان بسبب الأحداث في أبيي وجنوب كردفان، يوصي الخبير المستقل مجلس حقوق الإنسان بمراقبة الأوضاع عن كثب على أرض الواقع من أجل كفالة إنشاء آليات ملائمة تضمن الحماية الفعالة لحقوق الإنسان.

## دال - الأمم المتحدة

٧٧- ينبغي للعملية المختلطة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وفقاً للولاية الممنوحة لها ودون المساس بالمسؤوليات الأساسية الملقاة على عاتق سلطات الدولة، أن تتخذ التدابير الضرورية لحماية المدنيين، وردع العمليات التي تستهدف المدنيين، ومنع انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

٧٨- وينبغي للأمم المتحدة مواصلة تقديم الدعم التقني وغير التقني لحكومة السودان وحكومة جنوب السودان، وفقاً للاحتياجات التي يتم تقييمها، وينبغي على وجه الخصوص أن توفر التدريب والدعم في مجال حقوق الإنسان للمؤسسات المعنية بإنفاذ القوانين وفرض سيادة القانون، بما في ذلك المحاكم العرفية في جميع أنحاء السودان.

## هاء – توصيات أخرى

٧٩- فيما يتعلق بجنوب كردفان، يدعو الخبير المستقل أطراف النزاع إلى الاتفاق فوراً على وقف العدائيات، بغية تهيئة بيئة تقود إلى تسوية الخلافات، والشروع في إجراء مفاوضات وحوار لتلبية احتياجات وتطلعات مختلِف المجموعات الإثنية.

٨٠- ويذكّر الخبير المستقل حكومة السودان بمسؤولياتها تجاه حماية المدنيين من العنف، والكف عن أية أفعال تعرض حياة المدنيين للخطر، ومحاسبة المسؤولين عن انتهاك القانون الإنساني الدولي.

٨١- ويدعو الخبير المستقل الأطراف إلى تمكين الأمم المتحدة من الوصول دون عقبات إلى جميع المناطق المتأثرة بأعمال العنف.

٨٢- ويدعو الخبير المستقل أطراف النزاع إلى السماح بوصول المنظمات الإنسانية دون عقبات حتى تتمكن من إيصال المساعدات الحيوية إلى المحتاجين وكفالة إنشاء ممر آمن لعبور المدنيين.

٨٣- ويدعو الخبير المستقل مجلس حقوق الإنسان إلى طلب إجراء تحقيق مستقل يتسم بالمصداقية في جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان خلال النزاع في جنوب كردفان، بغية تقديم الجناة إلى العدالة.

٨٤- ويجب على حكومة السودان والحركة الشعبية كفالة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتهيئة بيئة تمكن من عودة سكان أبيي طواعية إلى ديارهم.

٨٥- ويذكر الخبير المستقل حكومة السودان والحركة الشعبية بمسؤولياتهما المتعلقة بحماية المدنيين من العنف، وبالكف عن الأفعال التي قد تعرض حياة المدنيين للخطر، ومحاسبة من ينتهكون القانون الإنساني الدولي.

٨٦- ويدعو الخبير المستقل حكومة السودان إلى السماح بوصول الأمم المتحدة دون عقبات إلى جميع المناطق التي تأثرت بالنزاع في أبيي.

٨٧- ويجب على حكومة السودان وحكومة جنوب السودان استئناف المفاوضات لتسوية خلافاتهما بشأن استفتاء أبيي، بما في ذلك القيام على وجه السرعة بتشكيل مفوضية استفتاء أبيي واتخاذ خطوات ملموسة للحد، عن طريق الحوار والمفاوضات، من التوتر بين الدينكا والمسيرية.